



المرفقات: -

التاريخ: ٢٣/ ٤ / ١٤٣٠هـ

الرقم: ٢١٤/٢٠٣١

تعميم لجميع منشآت التدريب الأهلية النسائية

وفقه الله

المكرم مالك المنشأة التدريبية الأهلية النسائية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أشير إلى التعاميم التي سبق أن صدرت بشأن ضرورة حصول أي المنشآت التدريبية النسائية المرخصة من وزارة التربية والتعليم على رخص من المؤسسة، ومن ذلك تعميم تفعيل القواعد التنفيذية ذي الرقم ٥٢٥ والتاريخ ٤/٤/١٤٢٨هـ وكذلك التعميم رقم ٣٠٢/٢٦١ والتاريخ ١٨/٢/١٤٢٩هـ، والتعميم رقم ٣٠٢/١٧٧٠ وتاريخ ١٧/١٠/١٤٢٩هـ والتعميم رقم ٥٦٣ وتاريخ ٢١/١/١٤٣٠هـ، وحيث تم منح تلك المنشآت أكثر من فرصة للحصول على رخصة تدريب من المؤسسة وإنهاء الإجراءات اللازمة إلا أن هناك العديد من المنشآت لم تلتزم بالمثل المحددة، ورغبة من المؤسسة في تصحيح أو ضاع جميع منشآت التدريب الأهلية النسائية بشكل نهائي فقد تقرر ما يلي:

أولاً: (أ) إيقاف الإشراف على جميع منشآت التدريب الأهلية النسائية التي لم تحصل على رخصة تدريب من المؤسسة، وكذلك منشآت التدريب النسائية التي حصلت على ترخيص من المؤسسة وانتهى ترخيصها، (ويُستثنى من ذلك منشآت التدريب الأهلية النسائية التي تم تمديد ترخيصها)، وعلى تلك المنشآت التوقف فوراً عن الإعلان أو تسجيل أي متدربات جدد.

(ب) في حال مخالفة أي من ذلك سيتم تطبيق العقوبات النظامية لإغلاق المقر نهائياً، ومخاطبة السلطات المختصة. وتحمل المنشأة كافة المسؤوليات تجاه المتدربات ومنسوبات المنشأة.

ثانياً: (أ) منح تلك المنشآت مهلة ثلاثة أشهر من تاريخه كحد نهائي لاستكمال متطلبات الحصول على رخصة من المؤسسة، وعلى تلك المنشآت التقدم للإدارة العامة للتدريب الأهلي أو أحد فروعها الرجالية أو النسائية لاستكمال المتطلبات.

(ب) وفي حال انتهت المدة المحددة ولم تستكمل أي منشأة المتطلبات اللازمة فيعتبر ترخيصها لاغياً وعليها إغلاق المقر وتصفية جميع الالتزامات تجاه المنشأة وتعتبر جميع الاعتماد التي حصلت عليها لاغية، وسيتم مخاطبة السلطات المختصة في ذلك. وتحمل المنشأة كافة المسؤوليات تجاه المتدربات ومنسوبات المنشأة.

ثالثاً: الالتزام بإغلاق الفوري لأي فرع ليس لديه ترخيص من الوزارة أو المؤسسة وإيقاف جميع اتفاقيات التدريب خارج مقر المنشأة مع أي جهة كانت، وتصفية حقوق المتدربات والإفادة خلال شهر من تاريخه مع إرفاق ما يثبت إغلاق الفرع وتصفية الالتزامات حسب ما ورد بالقواعد التنفيذية وفي حال عدم الالتزام فسيتم إلغاء جميع الرخص التابعة للمالك الرجالية والنسائية.

أمل التقيد بموجبه.

وتقبلوا أطيب تحياتي وتقديري.

مدير عام التدريب الأهلي


د. مبارك بن محمد الطامي